وسائل الشيعة

[553] لمشتريه، لأن نصيبي فيه، فقد وهبت نصيبي منه لكل من ملك شيئا من ذلك من شيعتي لتحل لهم منافعهم من مأكل ومشرب، ولتطيب مواليدهم ولا يكون أولادهم أولاد حرام، قال رسول ا□ (صلى ا□ عليه وآله وسلم): ما تصدق أحد أفضل من صدقتك، وقد تبعك رسول ا□ في فعلك أحل الشيعة كل ما كان فيه من غنيمة وبيع من نصيبه على واحد من شيعتي، ولا احلها أنا ولا أنت لغيرهم. [12695] 21 - علي بن موسى بن طاوس في كتاب (الطرف) باسناده عن عيسى بن المستفاد، عن أبي الحسن موسى جعفر، عن أبيه (عليهما السلام) إن رسول ا□ صلى ا□ عليه وآله وسلم قال لأبي ذر وسلمان والمقداد: اشهدوني على أنفسكم بشهادة أن لا إله إلا ا□ - إلى أن قال: - وأن علي بن أبي طالب وصي محمد وأمير المؤمنين (1)، وأن طاعته طاعة ا□ ورسوله، والأئمة من ولده، وأن مودة أهل بيته مفروضة واجبة على كل مؤمن علي بن أبي طالب وصي محمد وأمير المؤمنين (1)، وأن طاعته طاعة ا□ ورسوله، والأئمة من ولده، وأن مودة أهل بيته مفروضة واجبة على كل مؤمن ومؤمنة مع إقام الصلاة لوقتها، وإخراج الزكاة من حلها ووضعها في أهلها، وإخراج الخمس من كل ما يملكه أحد من الناس حتى يرفعه (2) إلى ولي المؤمنين وأميرهم، ومن بعده من الأئمة من ولده، فمن عجز ولم يقدر إلا على اليسير من المال فليدفع ذلك إلى الضعفاء من أهل بيتي من ولد الأئمة، فمن لم يقدر (على ذلك فلشيعتهم) (3) ممن لا يأكل بهم الناس ولا يريد بهم إلا ا□ - إلى أن قال: - فهذه شروط الإسلام وما بقي أكثر. [12696] 22 - العياشي في (تفسيره) عن فيض بن أبي شيبة، عن ____ 21 - الطرف: 11 / الطرفة السادسة. (1) في المصدر زيادة: ولي المؤمنين ومولاهم وان حقه من ا□ مفروض واجب. (2) في المصدر: يدفعه.

(3) ليس في المصدر. 22 - تفسير العياشي 2: 62 / 59. (*)